

سنن أبي داود

3957 - حدثنا أحمد بن حنبل قال ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال ثنا أيوب عن أبي الزبير

عن جابر .

يكن ولم دبر عن يعقوب له يقال له غلاما أعتق مذكور أبو له يقال الأنصار من رجلا أن ٧
له مال غيره فدعا به رسول الله ﷺ فقال " من يشتريه ؟ " فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام
بثمان مائة درهم فدفعها إليه ثم قال " إذا كان أحدكم فقيرا فليبدأ بنفسه فإن كان فيها
فضل فعلى عياله فإن كان فيها فضل فعلى ذي قرابته " أو قال " على ذي رحمه فإن كان فضلا
فهنا وهنا " . K صحيح